

الترغيب بصيام شعبان والتحذير من بدعة الاحتفال بذكرى ليلة المعراج

الخطبة الأولى:

الحمد لله العظيم، وأشهد أن لا إله إلا الله الكريم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الأمين، فصلّى الله وسلّم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد، فيا عباد الله:

اتقوا الله في السر والعلن، وراقبوه مراقبة أصحاب القلوب الخاشية، وإياكم والأمن من مكرهه، والقنوط من برّه، وتعرّضوا لأسباب رحمته ومغفرته، واعملوا كل سبب يوصلكم إلى رضوانه وفضله، ويُقرّبكم من جنّته ويُباعدكم عن نارّه، فإنّ رحمة الله قريبٌ من المحسنين، وقد قال تعالى أمراً لكم بتقواه ومذكّراً بمحاسبة النفس ومُحذّراً من نسيانه: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِعَدِّ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }**، واعلموا أنّ من أعظم ما تقرّب به المتقرّبون إلى ربّهم، وأوصلهم المنازل العالِية، وهذب نفوسهم وأخلاقهم، ورَقّق قلوبهم وطبّعهم وأصلحها، وأعف عن الحرام فروعهم وألسنتهم: «عبادة الصيام»، وقد صحّ أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال في تعظيم شأنها: **((كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي))**، وثبت أنّ أبا أمامة - رضي الله عنه - قال للنبي صلى الله عليه وسلم: **((مُرْنِي بِعَمَلٍ لِعَلِّي أَنْتَفِعَ بِهِ فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ»، فَمَا رُبِّي أَبُو أَمَامَةَ وَلَا امْرَأَتُهُ وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صِيَامًا، فَكَانَ إِذَا رُبِّي فِي دَارِهِ الدُّخَانُ بِالنَّهَارِ، قِيلَ: اعْتَزَاهُمْ ضَيْفٌ))**.

عباد الله:

إنّكم على مقربة من شهر شعبان، وقد جاء بإسنادٍ حسنٍ عديدٌ من العلماء عن أسامة - رضي الله عنه - أنّه قال: **((يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَكَ تَصُومُ فِي شَعْبَانَ صَوْمًا لَا تَصُومُ فِي شَيْءٍ مِنَ الشُّهُورِ إِلَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ شَهْرٌ يَعْمَلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَشَهْرِ رَمَضَانَ، تَرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ النَّاسِ فَأَحِبُّ أَنْ لَا يُرْفَعَ لِي عَمَلٌ إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ))**، وصحّ أنّ عائشة - رضي الله عنها - سُئِلَتْ عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: **((وَلَمْ**

أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا))، فاقتدوا بنبيكم صلى الله عليه وسلم بالصيام في شعبان، والإكثار منه.

عباد الله:

لَقَدْ تَكَاسَلْ وَانْشَغَلَ أَكْثَرُنَا عَنْ صِيَامِ التَّطَوُّعِ مَعَ عِظَمِ مَا وَرَدَ فِيهِ مِنْ أَحَادِيثَ نَبَوِيَّةٍ كَثِيرَةٍ مُبَيَّنَةٍ لِأَنْوَاعِهِ، وَمُرَعَّبَةٍ فِيهِ، وَمُعَدَّدَةٍ لِثَمَارِهِ، وَمَا فِيهِ مِنْ حَسَنَاتٍ كَثِيرَاتٍ، وَمَكَاسِبٍ جَلِيلَاتٍ، وَإِنَّهُ لَمَّا كَانَتِ النَّفُوسُ تَتَشَوَّقُ وَتَتَشَوَّقُ لِمَا لَهُ فَضَائِلُ فَدُونَكُمْ جُمْلَةً مِنْ أَجُورٍ وَمَكَاسِبِ صِيَامِ التَّطَوُّعِ:

فَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ)).

وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ يُبْعِدُ وَيُعْفُ عَنِ الْحَرَامِ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)).

وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ يُسَدُّ بِهِ النِّقْصُ وَالْخُلُّ الَّذِي وَقَعَ فِي صِيَامِ الْفَرِيضَةِ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنْ أَوَّلَ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ)).

وَمِنْ فَضَائِلِهِ: أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِعَبْدِهِ، وَدَفْعِهِ وَدِفَاعِهِ عَنْهُ، وَتَوْفِيقِهِ وَتَسْدِيدِهِ، وَإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنْ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ: وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأَعِذَنَّهُ)).

اللَّهُمَّ: إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ.

الخطبة الثانية:

الحمد لله المُنعم على مَنْ شاء من خلقه بمتابعة سيّد ولد آدم أجمعين، وصلى الله وسلّم وبارك على النّبي محمد وآله وصحابته المُكرّمين.

أَمَّا بَعْدُ، فَيَا عِبَادَ اللَّهِ:

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ وَمِنْهُ وَفَضْلِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ تَوْفِيقَهُمْ لِلِإِقْتِدَاءِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالتَّزَكُّ، وَسَيَرَهُمْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُهُمُ الصَّالِحُ مِنْ أَهْلِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى الْمُفَضَّلَةِ، وَلَا رَيْبَ عِنْدَ كُلِّ ذِي دِينٍ وَإِيمَانٍ قَوِيمٍ أَنَّ مَنْ وافقَهُمْ فِي الْقَوْلِ وَالتَّزَكُّ وَالْفِعْلِ كَانَ مُصِيبًا وَعَلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى، وَمَنْ خالفَهُمْ كَانَ عَلَى خَطِئٍ بَيِّنٍ، وَانْحِرَافٍ ظَاهِرٍ، وَنَحْنُ الْآنَ عَلَى مَشَارِفِ لَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ، وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ جُمُوعٍ عَدِيدَةٍ عَلَى الْإِحْتِفَالِ فِيهَا بِذِكْرِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ حَادِثَةَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ حَصَلَتْ فِيهَا، وَهَذَا الْإِحْتِفَالُ يَكْتَنِفُهُ أَمْرَانِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَرَدْ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَلَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى الْمُفَضَّلَةِ وَلَا أَيْمَةُ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ وَتَلَامِذَتُهُمْ وَمَنْ فِي أَرْبَعَتِهِمْ وَمَا بَعْدَهَا مِنْ فُقَهَاءٍ وَمُحَدِّثِينَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ وَالْأَجْرُ وَالسَّلَامَةُ فِي مُتَابَعَتِهِمْ، وَلَعَلَّ مَنْ ابْتَدَأَ هَذَا الْإِحْتِفَالَ وَأَتَى بِهِ هُمُ الشَّيْعَةُ الرَّافِضَةُ، فَبُسَّ الْقُدُوءُ، وَبُسَّ التَّشْبَهُ، وَالْعُلَمَاءُ الْعَارِفُونَ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ يَحْكُمُونَ عَلَى مَا كَانَ هَذَا حَالُهُ مِنَ الْإِحْتِفَالَاتِ بِأَنَّهُ بِدْعَةٌ، وَابِدْعَةُ مُحَرَّمَةٌ، وَأَشَدُّ مِنَ الْمَعْصِيَةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَذِّرُ مِنْهَا فِي خُطْبِهِ فَيَقُولُ: ((وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ))، وَلَا رَيْبَ أَنَّ مَا وُصِفَ فِي السُّنَّةِ بِأَنَّهُ شَرُّ ضَلَالَةٍ وَتُوَعِّدُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُحَرَّمًا، وَمِنْ كِبَارِ وَغِلَظِ الْمُحَرَّمَاتِ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ لَيْلَةَ السَّابِعِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ لَا دَلِيلَ عَلَى أَنَّهَا اللَّيْلَةُ الَّتِي حَصَلَ فِيهَا الْإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ، بَلِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ وَالْمُؤَرِّخُونَ فِي تَارِيخِ وَقْتِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ إِلَى عَشْرَةِ أَقْوَالٍ أَوْ أَكْثَرَ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «فَتْحُ الْبَارِي»، وَاخْتَلَفُوا فِي سَنَةِ وَقُوعِهَا وَفِي شَهْرِ حُصُولِهَا وَفِي يَوْمِ حَدُوثِهَا، وَلَا يَصِحُّ فِي تَحْدِيدِ وَقْتِهَا حَدِيثٌ وَلَا أَثَرٌ لَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ قَالَ الْفَقِيهُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «لَمْ يَقَمْ دَلِيلٌ

معلومٌ لا على شهرها ولا على عشرها ولا على عَينها، بل النُّقولُ في ذلك مُنقطِعةٌ مُختلفةٌ ليس فيها ما يُقَطَّعُ به»، وقالَ الفقيهُ ابنُ الأميرِ الصنعانيِّ - رحمهُ الله -: «هي ليلةٌ مُعيَّنةٌ لم يَرِدْ بتعيينها سُنَّةٌ صحيحةٌ»، وقالَ الفقيهُ ابنُ بازٍ - رحمهُ الله -: «وهذه الليلةُ التي حصلَ فيها الإسراءُ والمِعراجُ لم يأتِ في الأحاديثِ الصَّحيحةِ تعيينُها لا في رَجَبٍ ولا غيره، وكُلُّ ما وردَ في تعيينها فهو غيرُ ثابتٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم عندَ أهلِ العلمِ بالحديثِ»، بل إنَّ من أضعفِ الأقوالِ - يا عبادَ الله - قولَ مَنْ قالَ: «حصلَ الإسراءُ والمِعراجُ في شهرِ رَجَبٍ في ليلةِ السابعِ والعشرينَ مِنْهُ»، حيثُ قالَ الفقيهُ أبو الخطَّابِ المالكيُّ - رحمهُ الله -: «وذكرَ بعضُ القُصَّاصِ أنَّ الإسراءَ كانَ في رَجَبٍ، وذلكَ عندَ أهلِ التعديلِ والتجريحِ عَينَ الكذبِ»، وقالَ أيضًا: «وقيلَ: كانَ الإسراءُ في رَجَبٍ، وفي إسنادهِ رجالٌ معروفونَ بالكذبِ»، وقالَ الفقيهُ ابنُ العطارِ الشافعيُّ - رحمهُ الله -: «ذكرَ بعضهم أنَّ المِعراجَ والإسراءَ كانَ فيه - يعني: في رَجَبٍ -، ولم يَثْبُتْ ذلكَ»، وقالَ الفقيهُ ابنُ رَجَبٍ الحنبليُّ - رحمهُ الله -: «وروي بإسنادٍ لا يَصِحُّ عن القاسمِ بنِ محمدٍ أنَّ الإسراءَ كانَ في سابعِ وعشرينَ مِنْ رَجَبٍ، وأنكرَ ذلكَ إبراهيمُ الحَرَبِيُّ، وغيرُهُ»، وقالَ الفقيهُ العُثَيْمِيُّ - رحمهُ الله -: «يُظَنُّ بعضُ النَّاسِ أنَّ الإسراءَ والمِعراجَ كانَ في رَجَبٍ في ليلةٍ سبعةٍ وعشرينَ، وهذا غلطٌ، ولم يَصَحَّ فيه أثرٌ عن السَّلَفِ أبدًا، وأهلُ التاريخِ اختلفوا في هذا على نحوِ عشرةِ أقوالٍ».

اللهم: جَنِّبْنَا الشِّرْكَ والبدَعَ والمعاصي، وأكرِمْنَا بلُزومِ التوحيدِ والسُنَّةِ والطاعةِ إلى المَواتِ، **اللهم:** ارفَعِ الضَّرَّ عن المُتضرِّرينَ المُسلمينَ في كُلِّ مكانٍ، وأعدِّنا وإياهم مِنَ الفتنِ في الدِّينِ والدُّنيا ما ظهرَ مِنْها وما بَطَنَ، **اللهم:** إِنَّا نعوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وقلبٍ لا يَخْشَعُ، ودُعاءٍ لا يُسْتجابُ، **اللهم:** اغْفِرْ لَنَا ولأهلينا ولجميعِ المؤمنينَ والمؤمناتِ الأحياءِ مِنْهُم والأمواتِ، إِنَّكَ سميعُ الدُّعاءِ، وأقولُ هذا، وأستغفرُ اللهَ لي ولكم.